

So_25_0017

الرقم:

2025-4-10

التاريخ:

الموضوع:

تعميم قرار تشكيل لجنة التنفيذية

المكرمات مديرات المراكز والإدارات والأقسام

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛

بناءً على ما تم إقراره في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٤) بتاريخ 1446/10/9 هـ الموافق ٢٠٢٥/٤/٧ م بخصوص الموافقة على اللجنة التنفيذية (لجنة دائمة)، واعتمد مجلس الإدارة تشكيل اللجنة التنفيذية بعضوية كل من:

م	الصفة بالجمعية	الاسم	الصفة باللجنة
١	عضو مجلس إدارة	الأستاذة. فاطمة محمد عباس فارسي	الرئيسة
٢	عضو مجلس إدارة	الدكتورة. هلا عبد الله هاشم السقاف	عضو
٣	عضو مجلس إدارة	الدكتورة. ندى عمر على العولقي	عضو

المسؤوليات والصلاحيات:

١. متابعة سير العمل التنفيذي في الجمعية بما يعمل على تنفيذ الخطة التشغيلية السنوية والتأكد من الالتزام الكامل بخطوات العمل الإجرائي والجداول الزمنية.
٢. تقييم ومتابعة البرامج والمبادرات والمشاريع والتأكد من تنفيذها بأعلى معايير الكفاءة والفعالية.
٣. متابعة تقييم الخطة الاستراتيجية للجمعية من خلال مراجعة تقارير الأداء الربعية والسنوية.
٤. مراجعة تقارير التحكيم المعتمدة من الخبراء والاستشاريين بما يعزز التطوير والتحسين المستمر.
٥. متابعة نظام المتابعة والتقييم والمساءلة والتعلم ومراجعة تقارير إدارة التخطيط الاستراتيجية المتوافق مع رؤية وتوجهات وأهداف الجمعية الاستراتيجية.
٦. يفوض المجلس اللجنة التنفيذية في مراجعة وتحديث واعتماد السياسات الداخلية واللوائح والإجراءات التي ترفع من المراجع الداخلي والأطراف ذات العلاقة على أن تعرض في أول اجتماع مجلس الإدارة ويتم المصادقة عليها.

الرقم:

التاريخ:

الموضوع:

٧. الاجتماع بشكل دوري مع اللجان الأخرى في اجتماعات منفصلة لمناقشة أي أمور تعتقد اللجنة أو اللجان الأخرى أنه ينبغي مناقشتها في اجتماعات مشتركة إن وجد.

٨. التنسيق مع لجنة تنمية الموارد والاستثمار لمرافقة الاستثمار واتخاذ قرارات وفقاً لتفويض الصلاحيات وتقديم توصيات إلى المجلس حول الاستثمار الخاص والقرارات المتعلقة التي تتخذها الجمعية بخصوص الأمور التي تتعدى حدود الصلاحيات المفوضة.

٩. تقديم توصيات إلى المجلس حول فتح وإغلاق فروع جديدة.

١٠. تُخول إلى اللجنة التنفيذية سلطة اتخاذ القرارات في إطار الحدود الموضحة في تفويض الصلاحيات.

ومع ذلك، فإن اللجنة لها الحق في مراجعة وتقديم توصيات إلى المجلس فيما يتعلق بالأمور التي تطرح عليها حتى وإن كانت تتخطى مستوى الصلاحيات المخولة لها.

١١. يتعين الموافقة على جميع التوصيات التي ترسل إلى مجلس الإدارة عن طريق التصويت بأغلبية بسيطة. ويكون التصويت المرجح في حالة تعادل الأصوات هو صوت رئيس اللجنة التنفيذية.

١٢. وضع الاقتراحات والآراء البناءة لتطوير العمل.

١٣. تنظيم العمل الإداري في الجمعية والذي من شأنها تحقيق السياسات العامة في مفهوم الإدارة الإيجابية للجمعية.

١٤. الإشراف المستمر على تنفيذ الأعمال والخدمات في الجمعية من خلال التنسيق بين اللجان.

١٥. وضع الخطط الإدارية في سبيل تحقيق التكامل في العمل.

١٦. تقديم الاقتراحات الخاصة باللوائح الإدارية الداخلية والسياسات ورفعها لمجلس الإدارة والإشراف على تطبيقها في مختلف أقسام الجمعية.

١٧. مراجعة وتعديل توصيات إلى المجلس حول السياسات واللوائح والأنظمة.

١٨. الإشراف على الأمور الوظيفية من اقتراح وظائف أو تعيين وتقييم وتحقيق أو المتابعة لجميع شئون العاملين.

١٩. الإشراف على الإدارة المالية والمشاركة في وضع الميزانيات التقديرية ووضع الخطط لتنمية موارد الجمعية.

الرقم:
التاريخ:
الموضوع:

٢٠. المشاركة في تحديد الصعوبات التي تواجه تنفيذ خطط العمل في الجمعية وليجاد الحلول المناسبة لها.

٢١. رفع التقارير لمجلس الإدارة عن العمل في اللجان المؤقتة والإدارة التنفيذية والتوصية بما يخدم مصلحة العمل بالجمعية.

والله موفق:؛؛؛؛؛

المديرة العامة

فوزية عبد الرحمن الطاسان



تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم 19

So 25 0017

الرقم:

2025-4-10

التاريخ:

الموضوع:

تعميم قرار تشكيل لجنة المراجعة الداخلية

المكرمات مديرات المراكز والإدارات والأقسام

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛

بناءً على ما تم إقراره في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٤) بتاريخ 1446/10/9 هـ الموافق ٢٠٢٥/٤/٧ م بخصوص الموافقة على لجنة المراجعة الداخلية (لجنة دائمة)، واعتمد مجلس الإدارة تشكيل لجنة المراجعة الداخلية بعضوية كل من:

م	الصفة بالجمعية	الاسم	الصفة باللجنة
٢	عضو مجلس إدارة	الدكتورة. مريم عبدالله سرور الصبان	الرئيسة
٣	عضو مجلس إدارة	أستاذ دكتور. لنا أحمد شيناوي	نائبة الرئيسة
٤	عضو مستقل (خارجي)	الأستاذة. عبير عبدالله زيني	عضو
٥	عضو جمعية عمومية	الأستاذة. رشا خالد الكيلاني	عضو
٦	عضو مستقل	الدكتورة نسبية رجاء الله الغانمي	عضو

المسؤوليات والصلاحيات:

١. إعداد ميثاق المراجعة الداخلية واعتماده من مجلس الإدارة.
٢. تقويم أنظمة الرقابة الداخلية، بما في ذلك النظام المحاسبي، للتحقق من سلامتها وملائمتها، وتحديد أوجه القصور فيها إن وجدت، واقتراح الوسائل والإجراءات اللازمة لعلاجها بما يكفل حماية أموال الجمعية وممتلكاتها من الاختلاس أو الضياع أو التلاعب ونحو ذلك.
٣. التأكد من التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح والتعليمات والإجراءات المالية، والتحقق من كفاءتها وملائمتها.

الرقم:
التاريخ:
الموضوع:

٤. التوصية لمجلس الإدارة بتعيين المراجع الداخلي، وتحديد أتعابه ومكافئاته، ودراسة ومراجعة تقاريره ومتابعة خططه التصحيحية.
٥. تقويم كفاءة الخطة التنظيمية للجمعية من حيث وضوح السلطات والمسؤوليات وفصل الاختصاصات المتعارضة وغير ذلك من الجوانب التنظيمية.
٦. تقويم مستوى إنجاز الجمعية لأهدافها الموضوعية، وتحليل سبب الاختلاف إن وجد.
٧. تحديد مواطن سوء استخدام الجمعية لمواردها.
٨. فحص المستندات الخاصة بالمصروفات والإيرادات بعد إتمامها للتأكد من صحتها ونظاميتها.
٩. فحص السجلات المحاسبية للتأكد من انتظام القيود وصحتها وسلامة التوجيه المحاسبي، والتوصية لمجلس الإدارة بشأنها.
١٠. مراجعة ودراسة العقود والاتفاقيات المبرمة التي تكون الجمعية طرفاً فيها للتأكد من التقيد بها.
١١. مراجعة ودراسة التقارير المالية والحسابات الختامية التي يدها مجلس إدارة الجمعية والتأكد من دقتها ومدى موافقتها للأنظمة واللوائح والتعليمات، والمعايير المحاسبية، والسياسات التي تطبقها الجمعية.
١٢. تقديم المشورة عند بحث مشروع الموازنة التقديرية للجمعية.
١٣. مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من اتخاذ الجمعية الإجراءات اللازمة عن طريق تقارير يصدره المراجع الداخلي.
١٤. ترشيح المراجع الخارجي، ودراسة تقريره وملاحظاته والإجراءات التصحيحية، والتوصية بعزله، وتحديد أتعابه، وتقييم أدائه بعد التحقق من استقلاله، ومراجعة نطاق عمله وشروط التعاقد معه، بشرط ألا يكون عضواً في لجنة المراجعة الداخلية.
١٥. رفع ما تراه من مسائل ترى ضرورة اتخاذ إجراء بشأنها من المجلس وإبداء التوصيات حيال الإجراءات التي يتعين اتخاذها.
١٦. حق الاطلاع على سجلات الجمعية ووثائقها، وفق نموذج الطلب المعتمد في الجمعية.

الرقم:
التاريخ:
الموضوع:

١٧. الاجتماع مع الإدارة التنفيذية في الجمعية لطلب بيان أو إيضاح مسألة معينة، مع تسجيل وقائع الجلسة في محضر اللجنة.

١٨. الاستعانة بمن تراه من الخبراء والمختصين من داخل الجمعية أو من خارجها في حدود صلاحياتها، على أن يرفع طلب لمجلس الإدارة بذلك، مع ذكر اسم الخبير وعلاقته بالجمعية أو بالإدارة التنفيذية، مع تحديد النقاط المسندة إليه.

والله الموفق ؛؛؛؛

المديرة العامة

فوزية عبدالرحمن الطاسان



الرقم: So_25_0017

التاريخ: 2025-4-10

الموضوع:

تعميم قرار تشكيل لجنة المكافآت والترشيحات

المكرمات مديرات المراكز والإدارات والأقسام
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

بناءً على ما تم إقراره في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٤) بتاريخ 1446/10/9 هـ الموافق ٢٠٢٥/٤/٧ م بخصوص الموافقة على لجنة المكافآت والترشيحات (لجنة دائمة)، واعتمد مجلس الإدارة تشكيل لجنة المكافآت والترشيحات بعضوية كل من:

م	الصفة بالجمعية	الاسم	الصفة باللجنة
١	عضو مجلس إدارة	أستاذ دكتور. عبلة عبدالحميد بخاري	الرئيسة
٢	عضو مجلس إدارة	أستاذ دكتور. سمر محمد السقاف	نائبة الرئيسة
٣	عضو مجلس إدارة	الأستاذة. خلود أحمد شيناوي	عضو
٤	عضو جمعية عمومية	الدكتورة. نجاة حسين إبراهيم عقاب	عضو
٥	عضو مستقل (خارجي)	الأستاذة. روان غنيم خلف العساف	عضو

المسؤوليات والصلاحيات:

- إعداد سياسة واضحة لمكافأة أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه، والإدارة التنفيذية، واقتراح مقدار المكافآت، ورفعها إلى مجلس الإدارة للموافقة عليها، واعتمادها من الجمعية العمومية، على أن يراعى في تلك السياسة أحكام المادة التاسعة والعشرون من القواعد، واتباع معايير ترتبط بالأداء، والإفصاح عنها، والتحقق من تنفيذها.
- توضيح العلاقة بين المكافآت الممنوحة، وسياسة المكافآت المعمول بها، وبيان أي انحراف جوهري عن هذه السياسة.

٣. المراجعة الدورية لسياسة المكافآت، وتقييم مدى فعاليتها في تحقيق الأهداف المرجوة منها.

٤. مراجعة أسس توزيع المكافآت السنوية المقررة من الجمعية العمومية ومجلس الإدارة إن وجدت.

الرقم:
التاريخ:
الموضوع:

٥. إعداد وصف للقدرات، والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة، والوظائف القيادية.
٦. تحديد الوقت الذي يتعين على العضو تخصيصه لأعمال مجلس الإدارة.
٧. مراجعة السياسات والأنظمة العامة للموارد البشرية.
٨. مراجعة سلم الرواتب والبدلات لموظفي الجمعية.
٩. تحديد المؤهلات اللازمة لعضوية كل لجنة من اللجان وخصوصاً لجنة المراجعة.
١٠. إعداد المعايير لتقييم أداء مجلس إدارة الجمعية، واللجان، وأعضائها، والمسؤول التنفيذي من قبل الجمعية العمومية.
١١. يحق للجنة الاطلاع على كافة البيانات والمعلومات والسجلات المتعلقة بالمكافآت والتعويضات بالجمعية والاطلاع على تقارير التعاقب الإداري الخاصة بالتنفيذيين.
١٢. حق التحري عن أي أمر يدخل ضمن اختصاصاتها ومهامها، أو أي موضوع يطلبه المجلس على وجه التحديد.
١٣. حق الاستعانة بالمشورة القانونية والفنية من داخل الجمعية أو من أي جهة استشارية مستقلة متى كان ذلك ضروري.
١٤. الاستعانة بمن تراه من الخبراء والمختصين من داخل الجمعية أو من خارجها في حدود صلاحياتها، متى كان ذلك ضروري لمساعدة اللجنة في أداء مهامها على أن يرفع طلب لمجلس الإدارة بذلك، مع ذكر اسم الخبير وعلاقته بالجمعية أو بالإدارة التنفيذية، مع تحديد النقاط المسندة إليه.

والله الموفق،،،،،

المديرة العامة

فوزية عبد الرحمن الطاسان



So 25 0017

الرقم:

2025-4-10

التاريخ:

الموضوع:

تعميم قرار تشكيل لجنة تقديم الدعم للمبادرات والأنشطة والفعاليات

المكرّمات مديرات المراكز والإدارات والأقسام
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

بناءً على ما تم إقراره في اجتماع مجلس الإدارة الجلسة رقم (٤) بتاريخ 1446/10/9 هـ الموافق ٢٠٢٥/٤/٧م بخصوص الموافقة على لجنة تقديم الدعم للمبادرات والأنشطة والفعاليات (لجنة دائمة)، واعتمد مجلس الإدارة تشكيل لجنة تقديم الدعم للمبادرات والأنشطة والفعاليات بعضوية كل من:

م	الصفة بالجمعية	الاسم	الصفة باللجنة
١	عضو مجلس إدارة	الأستاذة. عبيد غازي هاشم الجليدان	الرئيسة
٢	عضو مجلس إدارة	الأستاذة. رجاء عبد الرحمن مؤمنة	عضو
٣	عضو جمعية عمومية	الأستاذة نهى حماد بن محسن الرشيدى	عضو
٤	عضو جمعية عمومية	الاء عبد الله محمد نور رحيمي	عضو
٥	عضو مستقل	جمار عبد الرحمن السيوطي	عضو

المسؤوليات والصلاحيات:

١. استقبال ودراسة المبادرات المقترحة من الأعضاء أو الجهات الخارجية وتقييم المبادرات من حيث الجدوى، الأثر الاجتماعي، والتوافق مع رؤية وأهداف الجمعية.
٢. تقديم الدعم الفني واللوجستي والاستشارات والتوجيهات لتطوير المبادرات المساعدة في إعداد الخطط التنفيذية والموازنات التقديرية.
٣. اقتراح وتنفيذ برامج مجتمعية تخدم أهداف الجمعية وتصميم وتنفيذ فعاليات تساهم في رفع الوعي المجتمعي وأدعم الفئات المستهدفة.

الرقم:

التاريخ:

الموضوع:

٤. التواصل مع الجهات الحكومية، الجمعيات الأخرى، أو الشركات الراعية لدعم المبادرات.
٥. إقامة شراكات استراتيجية لتنفيذ البرامج والمبادرات ورفع تقارير دورية لمجلس الإدارة عن الإنجازات والمعوقات والتوصيات.
٦. متابعة تنفيذ المبادرات وتقييم نتائجها وفق الخطة الزمنية وتقييم الأثر الناتج عن المبادرات والأنشطة وقياس مدى تحقيقها للأهداف.
٧. اقتراح آليات لدعم واستدامة المبادرات وتقديم مقترحات لتمويل المبادرات (مثل: الرعاية، التبرع، شراكات) للبحث عن فرص دعم مستدامة للمبادرات.
٨. تحفيز المشاركة المجتمعية والتطوعية من خلال تشجيع أفراد المجتمع على المشاركة في المبادرات. وإشراك العضوات والمتطوعين في تنفيذ البرامج والأنشطة.
٩. تسويق المبادرات إعلامياً والتنسيق مع اللجنة الإعلامية لتغطية المبادرات وإبراز القصص الناجحة والمشاريع المؤثرة لتعزيز صورة الجمعية.
١٠. المراجعة والتحديث الدوري لخطة المبادرات والأنشطة وتحديثها بناءً على الاحتياجات المتغيرة والتقييمات السابقة.

والله الموفق،،،،،

المديرة العامة

فوزية عبد الرحمن الطاسان



تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم 19

So_25_0017

الرقم:

2025-4-10

التاريخ:

الموضوع:

تعميم قرار تشكيل لجنة تنمية الموارد المالية والاستثمار

المكرمات مديرات المراكز والإدارات والأقسام
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

بناءً على ما تم إقراره في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٤) بتاريخ 1446/10/9 هـ الموافق ٢٠٢٥/٤/٧ م بخصوص الموافقة على لجنة تنمية الموارد المالية والاستثمار (لجنة دائمة)، واعتمد مجلس الإدارة تشكيل لجنة تنمية الموارد المالية والاستثمار بعضوية كل من:

م	الصفة بالجمعية	الاسم	الصفة باللجنة
١	عضو مجلس إدارة	أستاذ دكتور. سمي محمود سعد علاوي	الرئيسة
٢	عضو مجلس إدارة	الدكتورة. ربا خالد أسعد شيرة	عضو
٣	عضو مستقل	الأستاذ مهند مجدي محمد درويش	عضو

المسؤوليات والصلاحيات:

- إعداد الخطط المالية الشاملة (الطويلة الأجل ذات الأهداف الإستراتيجية والقصيرة الأجل ذات الأهداف التشغيلية) وتطوير الخطط باستمرار.
- تحليل البيانات المالية ودراستها لمعرفة الجوانب الإيجابية والسلبية وتقييم الواقع المالي والتشغيلي مثل برامج ونشاطات الجمعية.
- اقتراح السياسات الاقتصادية والآليات والأساليب المناسبة لتطبيقها.
- تقديم المشورة والرأي لجميع مراكز الجمعية وأقسامها في المسائل التي تتعلق بالأمور المالية وتقديم تقارير دراسة الجدوى الاقتصادية والرأي المدروس بشأنها.
- الاطلاع على التوجيهات والخطط الاقتصادية للوزارة والمؤسسات المانحة واقتراح المشروعات الملائمة لتلك التوجيهات.
- المشاركة في وضع المبادئ التوجيهية لسياسة الاستثمار.

الرقم:
التاريخ:
الموضوع:

٧. المراجعة الدورية للحالة الاقتصادية والأداء المالي للجمعية.
٨. وضع الإستراتيجيات لتحسين الأصول ونوعية الاستثمارات.
٩. وضع التوصيات حول بيع الاستثمارات القائمة وشراء استثمارات جديدة.
١٠. اقتراح البرامج التدريبية للعاملين في الإدارة والأقسام المالية لتأهيلهم على السير وفق الإستراتيجية المالية المقترحة.
١١. الدراسة والإعداد وتقديم المقترحات لإقامة المشاريع الاستثمارية.
١٢. المتابعة والإشراف على إجراء المنافسة الخاصة بمشاريع الجمعية من الإعداد والطرح والترسية والتعاقد والتنفيذ والصيانة والإشراف على التنفيذ.
١٣. وضع المقترحات والإجراءات التحسينية والعلاجية والوقائية التي من شأنها تحسن الأداء المالي للجمعية وزيادة استثماراتها وخفض نفقاتها، وعرضها على مجلس الإدارة لأخذ الموافقة والاعتماد.

والله موفق.؟؟؟؟

المديرة العامة

فوزية عبدالرحمن الطاسان



تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم 19